

تغطيم الاستفادة من تقارير أجهزة الرقابة الخارجية :
باتركيز على ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية.

د. سعيد سلامه
كلية التجارة - جامعة المنصورة كلية التجارة - جامعة الإسكندرية

مقدمة البحث :

باستعراض عدد من تقارير التدقير (المراجعة) الخاصة بأجهزة الرقابة الخارجية وبوجه خاص تقارير ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية تبين وجود عدد من أوجه القصور التي يمكن إيجازها فيما يلي :

- عدم استيفاء الجوانب الشكلية في التقارير .
- عدم شمولية التقرير عناصر التدقير الشامل .
- تباين محتويات وطريقة عرض المعلومات في التقارير من تقرير لآخر بتبادر مفتشي الديوان (مراجعة) ، حيث تتفق في بعضها معلومات ، ويصبح معظمها برأى وبشكل معد التقرير مما يتعارض مع معايير أساسية في مجال اعداد التقارير كالاستقلال والحياد والموضوعية في ابداء الرأى .
- . وهذا لا شك يولد في الاجطال الى ضعف الاستفادة من مضمون هذه التقارير ، رغم أهمية الرجوع اليها واعداد التوجيهات التي تستمد منها بما ينبع بالعمل في الجهات محل التدقير .

فرض البحث :

في ضوء مظاهر القصور المشار إليها سابقاً فإن هذا البحث يقوم على فرض أساس، هو انخفاض مستوى التقارير التي يعودها الديوان العام للمراقبة في

(*) يشيع استخدام كلمة "التدقيق" في دول الخليج بدلاً من كلمة "المراجعة" لما قد توحى به كلمة "التدقيق" من الشمول والدقة في أعمال المراجعة والفحوص ، وللباحثان مع الأخذ بأى من الكلمتين للتعبير عن هذا المنهج وعدد ورود اللقطتين في هذا البحث فإنه يقصد بهما المعنى السابق .

(**) بالاطلاع على بعض تقارير الديوان وبيانات ميدانية مع بعض مفتشيه المؤتمرين بالتدقيق ومدى التقارير بعد المراجعة .

الملكة العربية السعودية، ويمكن ارجاع هذا الانخفاض الى سبب اساسي هو
غياب تطبيق المفهوم الحديث للتدقيق .

أهمية التدقيق :

يستمد هذا البحث أهميته من عدة مصادر يأتي في مقدمتها أهمية التقرير
ذاته ، وذلك باعتباره المخرج النهائي لعمادة التدقيق التي يقوم بها جهاز
خاص له تكاليفه ، ولله أثره المرتجى من استمراره في العمل . وحيث يفترض
أن المراجع الخارجي يتمتع باستقلال تام في مراولة عمله يجعله في غير حرج من
ابداً ما يلاحظه من جوانب قصور ، سواً كان ذلك لمصلحة الجهة محل التدقيق ،
أو الدولة أو الأطراف الأخرى المستندة من التقرير . ولا شك أن تقرير المراجعة
على هذا النحو يعتبر أدلة هامة من أدوات الرقابة على الوحدات محل التدقيق ،
ولا تقتصر هذه الوحدات في المملكة العربية السعودية على الوحدات الحكومية
بل تعدد بحكم المرسوم الملكي رقم (٩٢) في ١٢/١١/١٣٩١هـ الثالث
بإنشاء ديوان المراقبة العامة إلى المؤسسات والشركات التي تساهم الدولة
في رأس المالها أو تضمن لها حداً أدنى من الأرباح ، وقد أكدت ذلك الائمة
المادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٩٠ في ٤/١٨/١٣٩٨هـ .

وتزداد أهمية تقرير المراجعة الذي يعده الديوان من هذه الوحدات
في ضوء تزايد الإنفاق الحكومي في المملكة ، حيث رصدت مبالغ ضخمة ل لتحقيق
أهداف التنمية الطموحة والتي تستهدف تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية ،
للمواطنين .

ورغم الانخفاض التدريجي في النفقات الحكومية منذ (١٤٠١/٤٠٢)،
حتى (١٤٠٢) بسبب الانخفاض الواضح في طفقات البترول ، إلا أن الطلب قد
عاد للزيادة من خلال الإنفاق الحكومي بعد أن كان قد سجل معدلات سلبية ،
وذلك لأن الدولة قد اتجهت إلى تكثيف الجهود لتنشيط الاقتصاد غير المنظم (١)

وفي الاجمال فان رقم الانفاق الحكومي ما زال كبيراً . ولا شك أن ذلك ينعكس على مهنتي المحاسبة والمراجعة بصفة طامة وعلى تدقير الحسابات الحكومية بوجه خاص لأحد الوسائل الهامة لترشيد الانفاق الحكومي^(٢) .

ولا يخفى أن التقرير الجيد والأفضل يعتبر مرجعاً ساماًداً لكل شخص وكل جهة في سبيل التعرف على طبيعة ومدى صدق المطلقات المهنية اللازمة للمارسة مهنة المراجعة ، ويعتبر كذلك مرجعاً لمن يسعى شخصاً طبيعياً كان أم اعتبارياً لتقييم عمل المراجع ذاته . ولا يخفى أيضاً المنفعة الأكبر التي يتوقعها المستفيدون أو المطلعون إلى التقرير وبشكل بحد ذاته يرددونه على النتائج التي ترد بالنتائج .

هدف البحث :

في ضوء ما تلدم فان هذا البحث يهدف إلى تقديم عدد من الاقتراحات التي يرجى أن ترفع من مستوى الاستفادة من تقارير المراجعة التي تعدّها أجهزة الرقابة الخارجية وبصفة عامة وذلك للتقرير الذي يعدّها ديوان المراقبة العامة باعتباره أهم أجهزة الرقابة في المملكة العربية السعودية على الإطلاق ، مع مراعاة المواءمة بين المتطلبات العلمية لذلك من جهة ، وللبيئة والظروف المحيطة (ال سعودية) من جهة أخرى ، والاتفاق قدر الامكان مع العناصر الدولية والاستفادة من خبرات دول أخرى متقدمة في هذا المجال من جهة ثالثة . ويقدم البحث من خلال هذه الاقتراحات نموذجاً عاماً لما يجب أن يكون عليه تقرير التدقيق الخارجي الفعال .

حدود البحث :

اقتصر البحث من الناحية التطبيقية على دراسة تقارير ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية دون أجهزة الرقابة الخارجية الأخرى بالملكة

باعتباره أهمها ، فضلاً من أن يقْرَأ هذه الأجهزة تعتمد في إجراء رقابتها طي
ط يقدمه هذا الديوان من تقارير .

أما حدود البحث من الناحية الزمنية فهي سبع سنوات تمت من ١٤٠٢ / ١٩٨٢ - ١٤٠٩ / ١٩٨٩ حيث أصدر الديوان عام ١٣٠٢هـ / ١٩٨٢م تواعد التدقيق، وذلك للتعرف على مدى مطابقة حمل الديوان لما أصدره من تواعد، فضلاً عن أن هذه المدة كافية للحكم على ممارسة مستترة لما يعتده الديوان من تظاهرو .

اسلوب الدراسة:

اعتمدت الدراسة في هذا البحث على أسلوب الدراسة النظرية والتطبيقية
الميدانية ، وبالنسبة للدراسة النظرية كان لابد من الاطلاع على معايير
وقواعد اعداد التظاهر ولذا لأحدث ما أتيح الاطلاع عليه من مطبوعات الجماعات
والاجهزة العلمية والعملية المختلفة للاسترشاد بها في كل من نقد الوضع الحالي
للتظاهر من جهة ، وفي الاستعانة بها لتقديم التوصيات المناسبة من جهة
الآخرى .

وبناءً على ذلك فقد أخذ في الاعتبار قواعد المراجعة الصادرة عن أشهر الجمعيات العلمية العالمية مثل :

- اتحاد المحاسبين الدولى (IPAC) (والذى ينوى اصدار قواعد المراجعة الخاصة بكل دولة دول العالم) .

مجمع المحاسبين المعتمدين في انجلترا (ICA) .

مجمع المحاسبين المعتمدين في الولايات المتحدة (AICPA) .

مكتب المحاسبة العام في الولايات المتحدة (GAO) .

الاطلاع على قانون مزاولة المهنة رقم ١٥٣ لسنة ١٩٥١ في مصر، وتعديلاته والخاص بمزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة في مصر .

دستور مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر عن نقابة المحاسبين والمراجعين ، مصر في ٤/٨/١٩٥٨ م .

- قواعد العمل بالنسبة للجهاز المركزي للمحاسبات في مصر وخاصة فيما يتعلق باعداد التظير (١٩٢٢ م) .
- قواعد التدقيق الشامل الصادرة عن ديوان العراقة العامة - بالملكرة العربية السعودية (١٤٠٣ / ١٤٨٢ هـ) .

أما بالنسبة للدراسة التطبيقية الميدانية فقد كانت اعتماداً على أسلوب المقابلات الشخصية مع مهنة معدية من العاملين بديوان العراقة العامة بالساق في مجال المراجعة بصفة طامة .

ولقد اختبرت الهيئة العمدية من مفتشي الديوان ورؤسائهم من سعوديين ومتعاونين والمسؤولين عن اعداد التظير ، ولم يكن هناك داع لاختبار مهنة احتمالية وذلك لأن نظام العمل بالديوان واحد لا اختلاف فيه من مفتش لآخر ، أو من اجراءات عمل في وحدة من غيرها فيها يتعلق بقواعد المراجعة التي يتبعها الديوان .

مقدمة المحتوى :

يأتي في مقدمة ذلك صعوبة الحصول على بعض المعلومات ويرجع ذلك إلى :

أ - الجنوح إلى الرفق الدائم للأفصاح عنها من قبل العاملين بديوان العراقة كسلة عامة في فترة تجميع المعلومات ، ويرجع ذلك إلى التأكيد الرسمي الشفهي غالباً والتعمير أحياناً بعدم الإدلاه بأية بيانات أو معلومات تتبع طبيعة عملهم ، ويرجع ذلك إلى الحرص على تطبيق المادة العاشرة من نظام العمل بالديوان والتي تقضى بسرية بعض المعلومات والبيانات .

ب - عدم وجود فروع كثيرة لديوان العراقة في مناطق المملكة ، وكان الأمر يحتج إلى شقة السفر إلى المركز الرئيسي بالرياض لاجراء هذه المقابلات في جو عمل للباحثين يجعل جمع المعلومات أكثر صعوبة .

خطة الدراسة :

في ضوء ما سبق من طبيعة الموضوع وفرض البحث ومحدوداته فقد انتهى
الأمر البالغ بعرض المفهوم الحديث للتدقيق ، ثم الاشارة الى أهم اجراءات
وقواعد اعداد النظائر ، والانتهاء الى أجهزة الرؤاية الخارجية وخاصة
دبوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية وما يبعده من نظائر
مراجعة ودراسة هذه النظائر دراسة انتظادية في ضوء كل ما تقدم بعد الاشارة
باجاز وعلى سبيل المقارنة السريعة الى النظائر التي يبعدها الجهاز المركزي
للحسابات في مصر .

وتأتي خاتمة البحث لتوجز ما تم التوصل اليه من نتائج ، وقد آثر
الباحثان عرض التوصيات في هذه الخاتمة دون تناولها في شتایا البحث لسبعين
هذا : تجنب التكرار من ناحية ، وربط النتائج بالتوصيات علماً عرض هذه النتائج
منفصلة من ناحية أخرى .

« الفصل الأول »

المفهوم العدبي للمراجعة (التدقيق الشامل)

تعتبر أجهزة الرقابة منظمات منتجة وفقاً للمفهوم الكبير لمعنى الانتساج ، إذ تقدم معلومات من خلال عملية المراجعة والتقييم تستخدم في سبيل التوصل إليها موظفيها وسجلات ومحررات . . . وما إلى ذلك ، والنتائج هي الوسيلة التي تقدم هذه المعلومات إذ تعتبر هي المحتوى (أو العبوة) التي تحمل منتج هذه المنظمات إلى الراغبين فيها والمهتمين بها .

ويمكن القول أن المعلومات بالنتائج كلاماً له سمة المنتج المتصل .
فالمعلومات هي ضمن التقارير، والتقارير لا تقدم فارقة من معلومات أياً كان نوع هذه التقارير وتلك المعلومات ، ولذلك ظان على إدارة عملية المراجعة الخارجية أن توافق بينصالح التي تبدو متعارضة في استفادتها من التقارير ، وذلك برفع كفاءة هذه التقارير وكفايتها باعتبارها أداة تعكس حالة الجهة محل التدقيق خلال فترة معينة ، ومدى شرعية أنظمتها في تحقيق الأهداف الموضوعة سلفاً ، وتوضيح الأخطاء إلى جانب وضع الضوابط والأجراءات التي تحول دون قيام مستقبلًا .^(٤)

ونظراً لأن التقرير يرتبط بالهدف منه ، ولأن المراجعة (التدقيق) قد تطور مفهومها فلابد من أن يتطور ضمن التقرير .^(٥)

والناظر إلى الكتابات من المراجعة في الحقبة الأخيرة يرصد بسهولة مفهومين لها : مفهوماً تطبيقياً تديرياً ، ومفهوماً حديثاً شاملـاً ، ويتضمن المفهوم التطبيقي التدقيق الطالـي إلى التعرف على مدى الالتزام بالأنشطة واللوائح والتعليمات وذلك بهدف التحقق من مدى مشروعية وسلامة التصرفات المالية للوحدة محل التدقيق من خلال إعداد التقارير الطالـية المناسبة "Adequate Financial Reports" .


وهذا هو الحد الأدنى للتدقيق بالمفهوم الحديث ، لأن هذا المفهوم — كغير من الأنشطة الإنسانية وكتظام — قد أضاف أخيراً مستويين ومجالين جديدين ومتقددين لعملية التدقيق يرتكزان على استيفاء مدى قدرة النظام الإداري والمحاسبي للوحدة على تحقيق الأهداف المنوط بها ، بدلاً من التركيز على المعرض المحدود بالقواعد الطالية ، وتعلق هذه المستويات بكل من تدقيق الكفاية والاقتصاد بالنسبة لأنشطة الوحدة من جهة ، وتقييم مدى فعالية تحقيق أهدافها ونتائجها من جهة أخرى^(٦) .

ويمكن النظر إلى التدقيق الشامل بمفهوم الحديث كنظام بما يتضمنه من مستويات مختلفة (الطالي ، الاقتصاد والكفاية ، الفعالية) في الشكل رقم (١) .

ولقد حدد مكتب المحاسبة العام الأمريكي " GAO " عام ١٩٢٢م ولفرض تطوير وتحديث مستويات التدقيق الشامل هذه المستويات أو المراحل الثلاث التي يجب أن يتناولها تقرير التدقيق حتى يمكن الاستفادة منه بأقصى درجة ممكنة^(٧) ، وقد أكد على هذه المستويات المجتمع الأمريكي للمحاسبين العموميين " AICPA " في قائمة المعايير التي أصدرها عام ١٩٨١م وخاصة بتدعيم الأنشطة والبرامج الحكومية بهدف تطوير وتحديث الإدارة الحكومية وتحسين أدائها^(٨) .

وقد تم تعديل هذه المعايير في السنوات التالية أكثر من مرة للعمل على نصل التدقيق الطالي من معايير تدقيق الاقتصاد والكفاية ، وتدقيق الفعالية ونطاق البرامج ، مع التوصية بضرورة التركيز على عناصر الكفاية والمعاملة في

(*) تطوير للشكل الوارد في المرجع رقم (٩) ص ٧٢٤ في إطار مفهوم النظم بالمستويات المختلفة للتدقيق الشامل ومستويات البيئة الداخلية والمحاسبة والدولية .



الأنشطة والبرامج بعد أن لوحظ أن التركيز ما زال ينصب على التدقيق الطالبي فقط .

المستوى الأول : التدقيق الطالبي (المراجعة الطالية) : ويتضمن ما يلى :

- تحديد ما إذا كانت العمليات الطالية قد تمت بطريقة مشروعة وقانونية وبعيدة عن التلاصب أو الفساد .
- تحديد ما إذا كانت التظاهرات والقواعد الطالية قد فحصت وتم تدقيقها .
- تحديد ما إذا كانت التظاهرات والقواعد الطالية قد مرت بصورة صادقة وعادلة وموضوعية .
- تحديد مدى اتباع والالتزام باللوائح أو التعليمات والإجراءات الطالية المحددة من قبل الوحدة .
- تحديد مدى اتباع والالتزام بالقوانين الموضوعية من قبل السلطات الإدارية والتشريعية .

ويعتبر التدقيق الطالي هو المستوى الأول في هذا الصدد ، ويمثل كما سبق - الحد الأدنى من التدقيق الشامل ويهدف في الاطفال إلى اعطاء الرأي الموضوعي في القواعد الطالية والأنظمة والإجراءات الخاصة بعمليات منظمات الجهة محل التدقيق فضلاً عن ضبط وتوجيه العمليات الطالية .

أما المستوى الثاني : وهو تدقيق الاقتصاد والكفاءة ، ويتضمن ما يلى :

- تحديد ما إذا كانت الوحدة قد دبرت مواردها المالية والانتاجية بطريقة اقتصادية (الأفراد ، العتارات) الموارد والأجهزة ، المعروقات ، الأموال ...
- تحديد ما إذا كانت الوحدة قد استخدمت هذه الموارد بكفاءة ، وبشكل مثالي . ويمكن للمدقق استبعاد العديد من مظاهير الكفاءة والانتاجية في هذا المجال^(١) .

- تحديد أسباب عدم الاستخدام الأفضل لهذه الموارد بشكل اقتصادي وبكلفة مناسبة .
- تحديد مدى كفاءة نظم المعلومات الادارية في مجال توفير المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات وفي مجال تحديد الهيكل الاداري الملائم .
- تحديد مدى كفاءة نظم المعلومات المحاسبية في مجال توفير المعلومات المحاسبية التي تيسر عملية التدقيق .

وفي الاجمال فان هذا المستوى من التدقيق يهدف الى محاولة تدنية نفقات التشغيل الى أدنى حد ممكن دون المساس بمستوى أو نوعية أو توقيت أداء الخدمة التي تناط بالوحدة محل التدقيق ، الأمر الذي يعني ترشيد الانفاق والتحقق من كفاءة استخدام كافة امكانيات العمل المتاحة بشرية وغير بشرية الاستخدام الأفضل والأفضل مع تحديد أسباب القصور أو الأساليب غير الاقتصادية كالازدواج في بذل المجهود مثلاً في أكثر من جهة حكومية ، أو عدم التنسيق في تنفيذ المشروعات بين الجهات الحكومية المختلفة ، أو تنفيذ بعض الأفعال قبل دراستها دراسة وافية ومتأنية أو تنفيذ أعمال لا يرجى منها نافدة أو أداء نشاطات تخدم احتياجات هامشية ، أو سوء استخدام الامكانيات ، أو ضعف الرقابة على العاملين ، أو زيادة عدد العاملين بلا مرور .

ويجب النظر الى تحقيق الكفاءة الحقيقة على أنه ممارسة مشتركة بين مختلف المستويات والوحدات الادارية داخل الأجهزة الحكومية .

أعلى المستوى الثالث : وهو تدقيق التمايز لأهداف وظائف البرامج :

فيتضمن ما يلي :


- تحديد ما إذا كانت النتائج الطلوبية أو المنافع المتوقعة قد تحققت .

تحديد درجة النجاح في تحقيق الأهداف ، ومدى تحقيق هذه الأهداف بأكبر الصناع وأقل التكاليف وفي حدود المقدر منها وطبقاً للتوقيت الزمني المحدد مقدماً^(١)

ويمكن ابراز مجموعة من العوامل التي تمثل أبعاداً لتشخيص عناصر الفعالية على النحو التالي :

- (١) عوامل ترتبط بـ : أ - مدى ما يتمتع به الأفراد العاملون من مهارة عالية في أدائهم عملهم .
- ب - مدى تطوير وتنمية أنكارهم بصفة مستمرة .
- (٢) عوامل ترتبط بـ : أ - بناء التنظيم وهيكله ومستوياته .
- ب - مدى ما يتصف به التنظيم من مرونة واستقرار .
- (٣) عوامل ترتبط بـ : أ - وسائل وأدوات التنظيم المستخدمة في تحقيق أهدافه .
- ب - أهداف وغايات التنظيم العامة والتي تهدف إلى الانتاجية بكفاءة عالية .

وعلى ذلك فإنه يمكن تصوير العلاقة بين كل من الكفاءة والمالية والمدخلات والنتائج في الشكل رقم (٢)^(٤) !




شكل رقم (٢) : العلاقة بين كل من الكفاءة والمالية
والدخلات والنتائج

ويوضح هذا الشكل المدى الكامل لعمل أي تنظيم أو برنامج حيث يقع بين متصرين أساسين الأول : يتمثل في الجهد المبذولة لانتاج الخدمة أو السلعة المعينة ، وتشتمل هذه الجهد على مناصر المدخلات وطنى العلميات التشفيرية التي تم طلبها .

والعنصر الثاني : هو الانجازات التي تتحقق وتتضمن معاصر المخرجات والنتائج النهائية التي تتحقق والأهداف التي تم انجازها للمنظمة .

ويتضح مما سبق أن المستويات الثلاث العديدة للتدقيق الشامل المتكامل تمثل مجتمعة المجال المتوقع له ومنه وفق ما يوضحه الشكل رقم (٢)



يمكن القول بأن تقارير التدقيق بصفة عامة ويوضفها الحالي ليست إلا وصفا لما تم من معلومات مالية مع بيان مدى الالتزام بالقواعد والإجراءات المنظمة لهذه العلميات . والأهم في هذا الباحثان حسب ما سيوجزه البحث من قواعد لامداد التقرير أن تتم هذه التقارير لصلاح ما يمكن اصلاحه أو تصحيح ط يمكن تصحيحه

وأن تلعب دورها الوقائي فيما يتي من عمليات خلال مرحلة التدقيق (في حالة التقارير المرحلية) أو فيما يخص عمليات الفترات اللاحقة للتدقيق .

ولا شك أن اتساع نطاق الفحص والتدقيق بالشكل الذي يتم إلى جانب التدقيق المالي تدقيق كل من الكفاءة والفعالية بعزم الاستفادة من عملية التدقيق نفسها ومن التقارير التي يعودها المدقق في هذا المجال^(١٥) !

ويعالج التسليم بأهمية اختبار وتحديد مدى شرعية وقانونية وملائمة استدام الموارد المالية ، إلا أن ذلك لم يعد كافياً لخدمة أغراض فحص وتدقيق الآثار الاقتصادية والاجتماعية لأنشطة وبرامج (الدولة) وتقدير أدائها . فلو أن أجهزة الرقابة الحكومية وغير الحكومية الداخلية أو الخارجية تأخذ في اعتبارها عناصر الكفاءة والاقتصاد والفعالية لأصبحت عملية التدقيق ذات فائدة كبيرة في مجال تقييم أداء الأنشطة والبرامج والعمل على تنميتها وتحسينها .

ويؤكد العديد من الكتاب^(١٦) على أن هناك ضرورة لتطوير وتنمية دور وشكل أدوات وأجهزة الرقابة في مختلف دول العالم وكذا تطوير شكل ومعنى ما تعيده هذه الأجهزة من تقارير لكي تشتمل على كفاءة الأداء داخل الوحدات المختلفة محل التدقيق ومدى تحقيق أهدافها ونتائجها .

وعلى ذلك فإن التدقيق بمفهومه الحديث ويتضمنه المختلفة يجب أن يمثل أداة أساسية من أدوات التحليل الانتقادى للعمليات المختلفة التى تمارسها الوحدة ، وأن يكون له دور هام في مجال فحص العمليات الإدارية والإجراءات والسياسات الأخرى ، ثم تقييم عناصر الكفاءة والاقتصاد والفعالية بالنسبة لما يتم من عمليات وما ينفذ من أنشطة وبرامج .

ومع أهمية تطبيق المفهوم الشامل للتدقيق بعناصره الثلاث (تدقيق مالي ، تدقيق كفاءة واقتصاد ، وتدقيق فعالية) فلا يجب أن يغفل عن هذا التطبيق

أمر واجب ومكن في كل الحالات ، فعلى سبيل المثال فإنه لا يكون أمراً منطقياً ، أو عملياً بالنسبة لبعض أنواع المصروفات ضئيلة القيمة ، أو بالنسبة للمصروفات الصغيرة التي لا تستحق المجهود الكبير المبذول في تنفيذ وتطبيق التدقيق الشامل .

ولقد جاءت الجهد المبذولة في هذا الصدد بالولايات المتحدة في المجال الحكومي متفرقة مع طبيعة العمل بمهد تطبيق مثيلاتها في قطاع الأعمال الخاص بفرض قياس عناصر الكفاءة والفعالية ، سواً كان من متولى عملية التدقيق بالوحدات الحكومية أجهزة داخلية وأجهزة رقابة خارجية ، ولقد أدى ظهور هذه الستويات الثلاث في الولايات المتحدة إلى زيادة الاهتمام في السنوات الأخيرة بتقديم أساليب لقياس نواحي الاقتصاد والكفاءة والفعالية في الأنشطة والبرامج وبيان آثارها الاجتماعية والاقتصادية ^(١٢) .

لا أن هذه المفاهيم لم تحظ بالاهتمام الكافي من قبل أجهزة الرقابة في معظم دول العالم الأخرى ومن بينها "المملكة العربية السعودية" فما زالت هذه الأجهزة بأدواتها وظواهرها المختلفة بعيدة عن مطابقين الكفاءة والفعالية، وما زال البحث العلمي غير كاف بالنسبة لتناول هذه المفاهيم حتى السنوات الأخيرة في مختلف الأنشطة بصفة عامة وفي المجال الحكومي بصفة خاصة .

ولعل من أهم الأسباب التي يرجع إليها ذلك صعوبة ايجاد مطابقين ملائمة وموضوعية للأنشطة بما يمكن من الحكم على كل من الكفاءة والفعالية بشكل دقيق وذلك بسبب تعدد وتدخل واسع أنشطة برامج الحكومة مما يزيد من صعوبة قياس الفوائد الأساسية والثانوية للأهداف المحددة ، وصعوبة تحديد وحدات النشاط أو وحدات المخرجات بفرض قياس الكفاءة والفعالية ، بالإضافة إلى عدم توفر البيانات اللازمة لقياس بدقة ووضوح .

ويمكن إلى حد ما الاستعاضة ببعض المؤشرات العامة وإن لم يكن كافية لاعتبارها معايير ومتطلبات محددة ومتعارف عليها للكفاءة والفعالية ، ويمكن كذلك اعتبار ما يلي مجالات تيسير تدقيق كل منها ، وتكون في نفس الوقت مقدمة

لوضع معدلات خاصة للتطوير والتعديل كلما كان ذلك ممكنا ، وعلى النحو التالي :

أولاً : بالنسبة للكفاية يجب قياس عناصرها عن طريق المنافع التي تتحقق والموارد المستخدمة ، وعلى سبيل المثال فإنه يمكن تحديد عدد وحدات الخدمة الفعلية المقدمة ، وطريقة الاستفادة منها ، وعدد المستفيدين ، وعدد مرات تكرار الخدمة وتكلفة أدائها .

ثانياً : بالنسبة لقياس عناصر الفعالية يمكن أن يأخذ في الاعتبار النتائج النهائية التي تتحقق ، والأهداف التي تتحقق والتي لم تتحقق وما هي الآثار التي ترتب على تقديم الخدمة أو عدم تقديمها .

وبصفة عامة يتطلب الأمر تحديد مدى ملاءمة الطرق المستخدمة في انجاز الأفعال وتنفيذ البرامج ومتابعتها ، فضلا من العام المدققين بشكل كاف ب مجالات المراقبة الداخلية ، ومحاسبة التكاليف ، وإدارة السجلات ، والتحليل الإداري ، والإحصائي ، وتحليل النظم والبيانات ، كما يجب أن تدعم معارفهم بقدر ملائم من المعلومات الفنية أو تتيح لهم الاستعانة بالمتخصصين عند كتابة تقاريرهم .

ومن بين مؤشرات الكفاية والانتاجية والاقتصادية والتي يمكن الرجوع إليها في مجال الخدمات الصحية في المستشفيات مثلاً مؤشرات تحدد سلفاً تغطى كافية عناصر هذه الخدمة ، مع الأخذ في الاعتبار أهمية مقارنتها بالمعدلات النظرية التي تضعها منظمة الصحة العالمية أو وزارة الصحة ، كما تؤثر النتائج المدققة في فترة أو فترات سابقة لزيادة فاعلية هذه المؤشرات في الحكم على مدى كفاءة واقتصاد وانتاجية الخدمة الصحية المنتجة ، ومن بين هذه المؤشرات على سبيل المثال ، معدل السرير / طبيب ، معدل السرير / معرضة ، معدل السرير / وحدة تحليل ، معدل التردد اليومي على المستشفى ، النسبة المئوية لأشغال الأسرة وتكلفة العرض / ليلة من الأدوية ... إلى غير ذلك من المؤشرات التي يمكن استخدامها في هذا المجال .

و بالنسبة لقياس الفعالية فإن الأمر يتطلب بالإضافة إلى ما تقدم مقارنة الأهداف الفعلية بالأهداف المخططة للأنشطة والبرامج ، والتعرف على كل من الآثار الإيجابية لتقديم الخدمة ، والسلبية التي شأت عن عدم أو القصور في أدائها ، ومن المهم بالنسبة لفريق المراجعين في هذا الشأن الاهتمام بالتعرف على كل من مجالات تحطيم الأهداف ، ومدخل الادارة بالأهداف ، واستهاب وفحص اجراءات السلطة التشريعية ، وبحوث تحليل وتقييم البيانات ، والقدرة على تكوين وابدا الرأى .

ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها لفحص وتقييم عناصر الفعالية، مدى رضا المستفيد من ودرجات التحسن التي طرأت عليهم بعد تقديم الخدمة، ويسم ذلك عن طريق الملاحظات والمشاهدات وقائمة الاستقصاء . ورغم صعوبة وضع وتصميم مؤشرات تيسير عملية قياس ومراجعة وتقييم عناصر الفعالية في النشاط أو الخدمة المقدمة ، إلا أن المفهوم الحديث للمراجعة صار يمثل جانباً كبيراً من مستقبل الدور الذي يجب أن تقوم به عملية التدقيق (المراجعة) ، ولنننذر بالقول أن ذلك يتطلب التغلب على صعوبات التطبيق والتي نسوق منها :

— نقص عدد المراجعين (المدققين) المؤهلين علمياً وعملياً وانخفاض المستوى العلمي والعملى للقائمين بعملية التدقيق بشكل عام .

— صعوبة التوصل إلى درجة ملائمة من حياد واستقلال جهاز الرقابة الخارجية
ما يؤثر على الدقة العلمية لمهمة المراجعة (التدقيق) ^(١٨) .

— ورود نصوص في التشريعات والتوجيهات والمشورات والتفايريرات والمعاملات

الحكومية عن مفاهيم اصطلاحية عن الكفاءة والفعالية ، مع قصور التعرف بها لترشيد عمل المؤسسين على ادارة الأنشطة والبرامج الحكومية، وكذلك المراجعين .

يضاف الى ذلك اختلاف تطبيق وتقسيم هذه المفاهيم من نشاط لآخر، وجماع القول أن قواعد وظائف التدقيق الحالي ما زالت هي السائدة بشكل ملحوظ .

ولعل من المناسب في نهاية هذا الجزء من الدراسة أن نعرض لـ كل من اجراءات وقواعد اعداد التقارير وفق المفهوم الحديث للتدقيق ، حيث يجب النظر الى صلاحية الناتج النهائي للتدقيق في ضوء هذه الاجراءات وتلك القواعد ، ويتعهد البحث الحالي أن يكون هذا العرض مختصاً بها اعتماداً على فضليتهم واجتهادهم من ناحية ، ولاستخدامها كأساس لتقسيم مدى جودة وفعالية التقارير التي يبعدها ديوان المراقبة العامة موضوع الدراسة التطبيقية من ناحية أخرى .

أولاً : اجراءات اعداد التقارير :

تتمثل هذه الاجراء في الخطوات الأولية التي ينبغي مراعاتها قبل اعداد التقرير بشكل نهائي ، بل عند بدأها عملية المراجعة ، ومنها تحديد نوع التقرير حيث يترتب على ذلك اعداد جدول أولى بمحظيات التقرير

وتحضير الأوراق والملفات والقوائم المطلوب فحصها من خلال ما يعرف بالملف الدائم للمراجعة . ومن الاجراءات أيضا قيام المراجع بتسجيل كافة النشاطات التي سيعتاجها عند اعداد التقرير أثناه ممارسة عمله ، وكذلك وضع دليل عام يكتبه التقرير (عنوان ، التاريخ المتوقع للانتهاء منه ، عدد نسخه وكيفية تداولها) ، وأخيراً قان اعداد مسودة للتقرير من الاجراءات الهامة الواجب مراعاتها ، وهي مجرد محاولة أولى لكتابته التقرير ولم يستقريرا نهايتها ، وبعقب ذلك مناقشة مسوبي المنظمة في اجتماع سريع يعرض فيه المراجع النتائج والتوصيات التي اهتمى بها ثم تسجيل ردهم في التقرير النهائي ، ويجب أن يتم ذلك بسرعة حيث قد تتغير الظروف التي وردت عنها ملاحظات بمسودة التقرير .

ثانياً : قواعد اعداد التقرير :

تناول هذه القواعد "مجموعة المبادئ" التي يجب مراعاتها عند اعداد كافة أنواع تقارير المراجعة نظراً لأهميتها في الوصول بهذه التقارير إلى مستوى الجودة المرغوب ، وتحقيق الاستفادة منها ، وبطريق على هذه القواعد مبادئ في أدب المراجعة اسم المعايير . ويمكن تقسيمها الى قواعد شكلية وأخرى موضوعية .

وتتناول القواعد الشكلية الظهير العام للتقرير والشكل الذي يجب أن يكون عليه من حيث كتابة التقرير على الأوراق الرسمية لجهة الرؤبة تحديداً للثقة فيه ، وحسن اختيار عنوان للتقرير يعبر عن الهدف منه والنتائج التي تم التوصل إليها ، وكذلك توضيح الجهات ذات العلاقة بالتقرير مثل بيان الجهة التي قامت بالرقابة كدبيوان الرقابة العامة السعودية أو الجهاز المركزي للمحاسبات المصري ، والجهات أو الأشخاص المطلوب تقديم التقرير إليهم . ومن القواعد الشكلية أيضاً الوضوح والاختصار والبساطة في صياغة التقرير بألا يتضمن ألفاظاً تحتمل التأويل أو تفسيرات متعددة وأن تكون العبارات المستخدمة واضحة متسقة وغير مبهمة ،

وكذلك بعد التقرير عن التفاصيل غير الضرورية ، وأن تكون صياغته معبرة عن الأفكار الواردة فيه بعيداً عن استخدام الألفاظ البلاغية أو الإفراط من استخدام المصطلحات الفنية كلما كان ذلك مكناً .

أما القواعد الموضوعية فهي التي تتناول جوهر وخصائص ومحفوبيات التقدير من النتائج والآراء والتوصيات والأقتراحات واللاحظات أو التعليقات التي يقوم بسردها معد التقرير ، فيجب أن يستخدم المراجع حكمته وخبرته وفطنته في سبيل إعداد تقرير يتميز بالمرونة لمقابلة تعدد وتعقد وتغير الظروف دون احداث ارباكات فيما يتضمنه من نتائج ، ويتميز بالموضوعية والدقة بالبعد عن التحيز بفرض التأثير على المطلعين عليه . كما أن بذل العناية المهنية الكافية أثناء ممارسة المراجع لعملية التدقيق عند إعداد التقرير النهائي أمرًا يجب كمعيار من معايير المراجعة المتعارف عليها ، مع ضرورة ملامة التقدير بما يحتويه من آراء لنتائج الفحص الميداني وتشمله تمهلاً صادقًا لمختلف جوانب التدقيق المالي وغير المالي . ومن القواعد الموضوعية أيضًا ضرورة بيان الفترة التي يهد عنها التقرير وتاريخ انتهائه .

ويعتبر تضمين تقارير التدقيق كافة نتائج التدقيق بمستوياته المختلفة وفقاً لمفهوم الحديث والافصاح عن هذه النتائج من أهم القواعد الموضوعية التي يجب مراعاتها عند إعداد هذه التقارير ، وتشتمل هذه القاعدة على مجموعة من العناصر التي يجب الافصاح عنها بكل الصدق والامانة ، منها ابداؤ الرأى في نقط الضعف الجوهرية في نظم المراقبة الداخلية بالاستفادة من مفهوم الرؤاهة بالاستثناء والذي يقضي باعطاء إشارات عندما يكون الانتباه واجباً ، فتكون تحذيرية بالنسبة للمشكلات أو نقاط الضعف ، وتكون داعمة للأخذ بأسباب النجاح بالنسبة لمواقف التفوق والتحسين .
(٢٠)

ويترتب على الأخذ بهذا المفهوم أن يحدد المراجع الخارجي درجة اعتماده على نظم المراقبة الداخلية وتحديد نطاق الفحص . ومن هذه العناصر أيضًا ضرورة ابعاد القيود التي تعرض لها المراجع وأثرت على عمله المهني حتى يمكن تفاديهما

مستقبلاً ، وبيان مدى الالتزام بالقواعد النظامية ، وأبداء الرأي المهني في التقارير والقوائم المالية التي خضعت للمراجعة ، والانصاح عن مدى اطلاع المراجع على التقارير الخاصة بالكتافة والفعالية التي تعدّها المنظمة محل التدقيق أن وجدت . وأخيراً فمن الأمور الهامة أبرز كل من الجوانب الإيجابية والسلبية التي أسفر عنها التدقيق وتضمين التقرير لوجهة نظر مسؤولي واداريين الجهة محل التدقيق بما أثاره المدقق من آراء وقضايا أو ما أبداه من ملاحظات تتعلق بعملهم .

«الفصل الثاني»

الدراسة الطبيعية

تزرع كتب الادارة ومسايرها ، وتنطق المعارضات الفعلية للعمل الاداري من وجود نوعين من الرقابة طبقاً للجهة التي تقوم بها ، أولهما: الرقابة الداخلية من داخل المنظمة والتي تقوم بها ادارة هذه المنظمة على كافة فروع انشطتها ، وثانيها : الرقابة الخارجية التي تتولاها جهات أخرى ، وثل هذ النوع من الرقابة مكان في معظم الاحوال ثانية للرغبة التاريخية لدى هيئات التشريع في ممارسة الرقابة وتأكيد المسائلة الادارية والطالبة بالنسبة للمنظمات الخاضعة لها ، وبالترتيبات التي تراها ملائمة ، ولذلك فان هذه الرغبة تعتبر من اهم اسباب النمو والتطور في شكل هيئات الرقابة وأجهزتها – وقد ظهرت وتظهر – يوماً بعد يوم تنظيمات وأجهزة للرقابة مستندة عن الوحدات محل التدقيق ، وبصرف النظر عن مدى الموضوعية في انشاؤها او في ممارساتها هذه التنظيمات فان التأثيرات التي تعددت عن تلك التي تعددها أجهزة الرقابة الداخلية في الوحدة محل التدقيق ، حيث يتضمن – أو هكذا يفترض في مراجعه **أجهزة الرقابة الخارجية العيادة والاستقلالية في اداء عملهم** (*)

وتتعدد أجهزة الرقابة الخارجية في الدول المختلفة طبقاً للنظام الاداري والتشريعي والسياسي للدولة ، وتأخذ مسميات متباينة منها جهاز الحاسوب العامة في الولايات المتحدة الأمريكية ، لجنة الحسابات العامة في الولايات المتحدة الأمريكية ، لجنة الحسابات العامة بمجلس العموم في انجلترا ، ديوان المحاسبة في الكويت ، الجهاز المركزي للحسابات في مصر

(*) نحن نفترض أنه حتى بالنسبة للمراجعين الداخليين فان ائحة العرب لهم في كتابة تأثيراتهم يعتبر أمراً لا خلاف عليه ، لا على النحو السابق الآن ، فهم منفذون لما تطلبهم الجهات التي يعملون بها ، ولا شك أن في هذا المسلك انحراف عن صفات المعنوية المهنية والجوانب الخلقية لمهنة المراجعة ، فضلاً عن أن الاسلام قد فرض للكاتب والشهيد ومن في حكمه حرمة التي تجعلهم يكتفون من الحق فيما هم مقدمون عليه من عمل .

(٢١)

وديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية . ويتناول البحث بالدراسة والتحليل والتقييم في هذا الفصل ديوان المراقبة العامة السعودي باعتباره مجال الدراسة التطبيقية الميدانية ، بالتركيز على التقارير التي يقوم بإعدادها دراستها دراسة انتقادية لتقييم مدى كفايتها والاستفادة منها في إطار موجز للإجراءات والقواعد اللازمة لإعداد هذه التقارير وفق المفهوم الحديث للتدقيق .

دور ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية وتقاريره :

تبرز أهم أجهزة الرقابة على الوحدات الحكومية وذلك التي تساهم الحكومة فيها بالمملكة العربية السعودية في وزارة المالية والاقتصاد الوطني ، ووزارة التجارة وديوان المراقبة العامة . (٢٢) ويركز البحث في هذا الجزء على ديوان المراقبة العامة ، باعتباره أهم أجهزة الرقابة الخارجية من ناحية ، وهو مجال الدراسة التطبيقية من ناحية أخرى ، وذلك على النحو التالي :

أولاً : طبيعة عمل الديوان و مهمته :

أنشئ ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية بمحض قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣/٣/١٣٢٣ هـ ليتولى مراجعة حسابات الدولة بفرض المساءلة على الأموال العامة ، اذ ينطوي التأكيد من مدى تطبيق اللوائح والتعليمات المالية والإدارية بالوزارات والمصالح ومراقبة عمليات الانفاق من حيث مدى الالتزام بالحدود المرسومة لاعتدادات العجزانية ، والعمل على اكتشاف حوادث الاختلاس والسلالع في الحسابات مع اقتراح وسائل العلاج المناسبة ثم مراجعة الحساب الختامي للدولة والتحقق من سلامة الابراادات الواردة بالعجزانية ويؤدى الديوان على هذا النحو – نفس الدور الذي يقوم به الجهاز المركزي للمحاسبات في مصر ، حيث ظام الأخير بعمليات التحقق والتثبت من مدى

سلامة التصرفات الطالية للمواعظ الخاصة له و مدى تطبيق القوانين واللوائح
والتعليمات المالية المقررة ومدى الالتزام بالقواعد العامة لتنفيذ الميزانية،
وقيامه بعمليات التعمير والتقصي للكشف عن عمليات التلاعب أو الاختلاس
أو التحرير أو التزوير ، و عمليات الدراسة والبحث لتحديد أوجه القصور فسي
أنظمة العمل واقتراح سبل ووسائل العلاج (٢٢)

ولقد ثَكَدَت الصفة الاستقلالية الحياتية للديوان المراقبة العامة بالملاءكة
في المادة (١٠٠) (٢٨) من نظامه حيث يتضح بتبعيته لرئيس مجلس
الوزراء مشرّعاً ، وكذلك عدم جواز قيام أي من العاملين به بالعمل
في جهة أخرى غيره أثناً عده في الديوان سواءً كان ذلك ب مقابل أو بدون مقابل
(كعضو في مجالس ادارة الشركات ، أو مزاولة العمل التجاري ، أو العمل في
الحكومة) ، ولا أن يمارس العمل التجاري شرارة أو بغيرها أو مقابلة على أيّة
معاملات مالية من أموال الدولة .

ثانياً : الجهات الخاصة للديوان : (٢٤)

طبقاً للمادة التاسعة من نظام الديوان فإن الجهات الخاصة لرؤيته هي :

- ١ - جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفروعها .
- ٢ - البلديات وإدارات العيون ومصالح المياه .
- ٣ - المؤسسات العامة والإدارات الأخرى ذات الميزانيات المنظمة التي تخضع
لها الحكومة جزءاً من مال الدولة اما بطريق الاعانة أو الاستثمار .
- ٤ - الشركات والمؤسسات الخاصة التي تساهم الدولة في رأس مالها أو تضمن
لها حدوداً من الأرباح فقط لتنظيم خاص يعده الديوان ويصدر به
قرار من مجلس الوزراء .
- ٥ - الهيئات الجديدة التي يكلف الديوان بمراقبة حساباتها بأمر من رئيس
مجلس الوزراء أو بقرار من مجلس الوزراء .

ثالثاً : كثافة معاشرة الديوان لاختصاصاته :

معاشرة الديوان اختصاصاته السابقة طبقاً للمادة العاشرة من نظامه وما بعدها بتحديد العلاقة بين الديوان والجهات الخاصة لرؤيتها على التحويل (٢٠) التالي :

(١) يلتزم جميع الجهات الخاصة لرؤيتها الديوان بتقديم كافة البيانات والمستندات والتسهيلات الازمة لمندوبه وفتشيه بحيث يتمكن الديوان من معاشرة اختصاصاته .

(٢) يبلغ الديوان ملاحظاته الى الجهة المختصة ويطلب اليها اتخاذ الاجراءات الازمة على أن تبلغه بما اتخذته حال ذلك خلال مدة أقصاها شهرين واحد من تاريخ ابلاغها .

(٣) اذا وقع خلاف بين الديوان والجهة المختصة وجب على الديوان عرض الأمر على رئيس مجلس الوزراء للفصل فيه .

(٤) يلتزم الديوان بالمحافظة التامة على اسرار الجهات محل المراقبة ويسأل المتسبب عن تأخير ارسال البيانات المطلوبة والتقدير الدورية في هذه الجهات الى الديوان عن مواعيدها المحددة ، وكذلك في تأخير الاجابة عن ملاحظات الديوان خلال المدة المشار إليها ، وتحصر المسئولية في مدير الشئون المالية أو من يقوم مكانه اذا لم ثبت مسؤولية شخصه .

ويقوم ديوان المراقبة العامة بالمراجعة اللاحقة على الصرف متبعاً في ذلك أسلوب المراجعة الاختيارية ، حيث منح نظامه لرئيس الحق في تحديد النسب المئوية لأعمال التدقيق ، ووضع اجراءات اختيار العينات وفقاً للأسس الاحصائية والخبرات السابقة .

ويجب على الديوان في نهاية السنة اعداد تقرير سنوي بملحوظاته على حسابات الدولة ورفعه الى رئيس مجلس الوزراء مع ارسال صورة الى

مجلس الوزراء وأخرى إلى وزارة المالية والاقتصاد الوطني في مدة أقصاها
نهاية الشهر التاسع للسنة المالية التالية :

رابعاً : تقرير ديوان المراقبة :

لتضييق قواعد العمل في ديوان المراقبة العامة السعودية بضرورة أن يقوم
مفتاشوا الديوان بإعداد تقرير التدقيق الخاصة بالجهات الموكول إليهم مراجعة
حساباتها ومراقبة عملياتها بعد الانتهاء من التدقيق ، كما تضييق هذه القواعد
ضرورة أن تتضمن هذه التقارير الجوانب التالية :

- ١ - تحليل نتائج تنفيذ الميزانية مع بيان أسباب زيادة أو نقص الموارد الفعلية
عن التقديرات ، ومقارنة النفقات العامة الفعلية بالقدر من قبل .
- ٢ - بيان مدى تجاوز الاعتدادات في بعض أنواع النفقات ان وجدت ، والاعتمادات
الإضافية خلال السنة وكيفية التصرف فيها .
- ٣ - مدى نظامية العمليات المالية التي خضعت للفحص وأوجه الإسراف وأسباب
التأخر في تنفيذ المشروعات .
- ٤ - توضيح النظام المحاسبي المطبق وبيان الثغرات التي قد توجد في نظم
المراقبة الداخلية ، ودراسة أسبابها والعمل على علاجها .
- ٥ - بيان مطلوبات الحكومة ومتارياتها ، ومدى كفاءة أجهزة التحصيل وأنظمتها .
- ٦ - ملاحظات التفتيش على المستودعات الحكومية والملاحظات العامة على
نظم العمل بها .
- ٧ - بيان باللجان المالية التي اشترك فيها الديوان .
- ٨ - بيان الملاحظات الخاصة بنتائج فحص وتدقيق حسابات المؤسسات العامة
التابعة للحكومة .

ويعود مفتشو الديوان تقرير مراجعتهم للجهات المخصصة لهم بحيث تشتمل على العناصر التالية :

- ١ - بيانات عن مستندات الصرف موضوع المخالفة .
- ب - موضوع المخالفة تفصيلاً (تكرار صرف . . . صرف مبالغ بدون وجه حق . . . تجاوز البند . . . إلى غير ذلك) .
- ج - الأنظمة والتعليمات واللوائح المالية التي استند إليها مفتش الديوان وحصر التقرير في كشف المخالفات .
- د - توصيات الديوان بشأن المخالفة والإجراءات الواجب اتخاذها .

وفيها يلي نعرض لنموذج تقييدى لتقرير مراجعة يصدر عن ديوان المراقبة العامة مجال الدراسة ، يبين العناصر الرئيسية التي يحتويها التقرير ، مع ملاحظة أن هذا النموذج يستخدم بصفة عامة بالنسبة لمختلف الجهات محل التدقيق ، فهو نموذج متعارف عليه بين مفتشي الديوان ومعدى التقارير فيه بناءً على تقرير نعطي فيما سبق لم يعد يتوارد به الآن (٢٦) .

الملكة العربية السعودية
ديوان المراقبة العامة

تقرير بـ ملاحظات التدقيق

..... عن جهة عن الفترة من حتى

- ١ - بيانات عن مستندات الصرف الملاحظ عليها :

رقم المستند	تاريخه	المبلغ	البيان
.....
.....

٢ - توجيه التقرير الى المسئول بالجهة محل التدقيق :

سعادة /
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

٣ - الملاحظات التي أسف عنها فحص المستندات :

تبين لدى التدقيق أن هناك (يكتب موضوع المخالفات) .

٤ - ما استند اليه الديوان في اكتشاف الملاحظة :

يتم ذكر السند مثل ... (السند النظامي أو القابوني ... القانون العام ... القانون التجاري ... الائحة المنظمة ادارياً وما يليها ... إلى غير ذلك مما تم مخالفته من قبل الجهة محل التدقيق) .

٥ - توجيهات وتوصيات الديوان والاجراءات التي يجب اتخاذها لمعالج المخالفات .

.....التقرير.....

نائب رئيس ديوان المراقبة العامة	الفتش
توقيعه	توقيعه

يتولى المفتش بعد التقرير رفعه الى رؤسائه في الديوان بما يفيد انتهاءه من عمله ، حيث يتولى الديوان بعد ذلك ارسال نسخة منه الى الجهة معمل التدقيق بالطرق المخصصة لذلك ، ويستخدم هذا التقرير بالنسبة لمختلف الجهات الخاصة لرقابة الديوان مع مراعاة التعديلات التي قد تتطلبها مطابقة التدقيق من جهة أخرى منها على سبيل المثال ما يلي :

- ١ - في البند الأول وهو بيانات عن مستندات الصرف قد يعني أن يكون مصدر المخالفة اعتقاد مستندى أو فحص مستندات (مذكرة) أو مراجعة رسمية تطبق وقد في جهة ما مثل عقد الاعاشة أو الصيانة ، وهكذا يتم تغيير البيانات حسب مصدر المخالفة .
- ب - بالنسبة لموضوع المخالفة في البند الثالث يتم كتابة ما تم تنفيذه فعلا وبقائمه بما يجب أن يكون للوصول الى موضوع المخالفة مثل (تم صرف مبلغ ٠٠٠٠٠٠ لفروع ٠٠٠٠ ، ولكن ما يجب صرفه مبلغ ٠٠٠٠٠ بفرق قدره ٠٠٠٠٠٠ تسم صرفه بالزيادة) ، وهكذا بالنسبة للمخالفات التي لا يوجد بها مبالغ مثل الاجراءات الخاطئة حيث يوضح الاجراء السليم الذي كان يجب اتباعه أما باقي العناصر فإنها تكون موحدة غالبا في جميع التقارير .

نتائج الدراسة التطبيقية على ديوان المرأة :

(٢٢)

اذا انتقلنا الى الواقع العملي فإنه يمكننا تسجيل النتائج واللاحظات التالية:

- (١) ليس هناك نص نظر لمعايير الديوان ولا حتى لصياغتها بل بعض كل مفتش أو مجموعة مفتشين ملاحظاتهم ومرئياتهم طبقا لما تفرضه عليهم ظروفهم وظروف عملهم .
- (٢) ليست للديوان كما ورد في مرسوم انشائه سلطة مستقلة في وضع برامج التدقيق ، وانما قصارى القول أنه منفذ لتعليمات وزارة الطالبة والاقتصاد الوطني السعى بمنصب اهتمامها على التنفيذ المالي لبندود العيزانية وفقا للقواعد واللوائح والتعليمات الصادرة في هذا الشأن .

(٢) تم معظم عمليات التدقيق التي يتولاها الديوان للجهات الخاضعة لرؤايتها بشكل مركزي داخل مكاتب الديوان بالرياحن ، حيث ترسل هذه الجهات دفاترها ومستنداتها المطلوب مراجعتها في صناديق خاصة إلى مقر الديوان ، ليتولى مفتشو الديوان تدقيقها . ويمكن أن تظل هذه المحررات تحت الفحص لفترة طويلة (ربما سنوات) مما قد يؤدي إلى تلفها أو فقدانها ، أو تقليل الاستفادة من عملية تدقيقها نظراً لما تتسم به عملية التدقيق من ضغط وبالتالي بطيء وارتفاع في التكلفة .

بل إن الجهات محل التدقيق تؤخر أحياناً في إرسال دفاترها ومستنداتها إلى الديوان مما يترتب عليه تأخير عمليات الفحص والمراجعة وفوات فرصة ، وأدرك ما يمكن اصلاحه .

ويعتبر البطء الشديد من الديوان في فحص ما يصل إليه من محررات ومستندات لفترة طويلة - للأسف - من أهم سمات العمل به ، هذا فضلاً من ضعف أنظمة حفظ المستندات سواه في الديوان أو الجهات محل التدقيق .

ولا شك أن أسلوب المركبة الذي يتمتع به الديوان في مراجعاته لـه أثر كبير في زيادة ضغط العمل على مفتشي الديوان في المركز الرئيسي وتأخير عطية المراجعة لعدد طويلة .

ويستثنى من التدقيق المركزي على النحو المشار إليه بعض المؤسسات التي تساهم فيها الدولة حيث يتوجه مفتشو الديوان إليها لإجراء التدقيق بشكل ميداني .

ولقد كان الجهاز المركزي للمحاسبات في مصر يتابع أسلوب المركـ

في التدقيق في بداية إنشائه حتى تم التحول إلى أسلوب المراجعة
الميدانية باشراف وحدات تابعة للجهاز في المحافظات المختلفة يتولى
المفتشون فيها المراجعة ميدانياً بالوحدات الخاضعة له .

(٤) لوحظ كذلك أنه لا يتم تغيير المفتشين بالنسبة للجهات محل التدقيق ،
بحجة أن التدقيق يتم مركزياً ، وبالتالي فإن مجال نشأة أو إنشاء
علاقة شخصية بين المراجعين والعاملين بهذه الجهات يعتبر أمراً
محدوداً لا يترتب على حياد المراجعين ، وعلى ذلك فإن الوضع الحالي
هو تخصيص مفتش أو مجموعة مفتشين لكل جهة محل تدقيق .

والواقع أن التجربة المصرية في هذا الشأن تعتبر ذات قيمة حيث
تم تغيير مفتشي الجهاز المركزي للمحاسبات لجهة طلب كل فترة معينة
تجنبها لما قد يحدث من أثر لتكون العلاقات الشخصية على حياد المفتشين
ودفع أدائهم لمعطفهم .

(٥) يمكن التأكيد أنه وإن ثمنت الدولة - ممثلة في ديوان المراقبة العامة
ووفق قرار إنشائه - أن يتم إعداد تقارير التدقيق شاملة للمستويات الثلاث
(التدقيق المالي - تدقيق الكفاية - تدقيق الفعالية) ، وفقاً
للمفهوم الحديث إلا أن الواقع ما زال يسفر من انتصار التدقيق على المستوى
الأول (التدقيق المالي) كما تؤكد ذلك نتائج تقرير المراجعة الصادرة
عن الديوان ، واللقطات التي تمت مع بعض مفتشيه حيث يتم تركيزهم عند
إعداد التقارير على المخالفات المالية من واقع مستندات الصرف ، بل إن هذا
المستوى لا يسلم من بعض الملاحظات منها عدم الربط بين معايير الأداء المالي
التي تم إعدادها بالمراجعة المالية من واقع مستندات الصرف لتحقيق الرؤية
المالية الشاملة ، في حين تقتضي الاتجاهات الحديثة في الرقابة الامتداد
إلى تقييم الأداء (من خلال المستويين الآخرين) ، ويعتبر ذلك مهماً
لحسن استخدام الموارد وتحقيق الأهداف . ومع ذلك فتوجد بعض الصعوبات
المباشرة للأخذ بهذا الاتجاه منها ضعف مراعاة الدقة في إعداد تقدیرات

أولاً اعتمادات الميزانية ، وعدم سايره تبويها لخدمة رفاهة وتقدير الأداء ،
حيث ينفي اعدادها على أساس البرامج والأداء .

هذا فضلاً من قصور النظام المحاسبي الحكومي العالي في المملكة
عن خدمة مجالات التدقيق الشامل والحديث بتوفير أنس القواسم المناسبة
وتوفير التبويب المناسب لحسابات الحكومة بما يساعد على تطبيق هذا
المفهوم وكذلك قصور هذا النظام عن توفير معايير الأداء المناسبة
والملائمة لاعداد تقرير التدقيق الشامل بالشكل المطلوب ، هذا إلى
 جانب عدم وجود الزام على مفتشي الديوان بتدقيق مناصر الكفاءة والفعالية .

(١) رغم الاقتصار على الجوانب المالية في التقرير فإن المراجعة والفحص لا تقتصر
على نظم الضبط الداخلي أو القصور في أجهزة الادارة .. مع أن ذلك
مفيد في تحديد الأسباب الحقيقة للمخالفات المالية التي يتم اكتشافها ،
هذا فضلاً عن أن التدقيق لا يطابق مستندات الصرف مع الواقع الفعلي
(ميدانياً) ، وهذا لا يمكن من اكتشاف الأخطاء الفعلية لأن مستند
الصرف غالباً ما يكون جزءاً من عملية توريد أو عملية إنشائية كبيرة مما يوجب
النظر في عقد هذه العملية بالكامل ، ويتم مراجعة ما تم ادخاله
المخازن فعلاً من واقع مستنداتها ، ومحاضر ما تم اتلافه ومحاضر فحص
الأصناف .

(٢) إن المناقشات التي يجب أن تتم بين الديوان والجهات محل التدقيق
ـ وفقاً لما جاء في نظام الديوان ـ لا تأخذ الوقت والجهد الكافيين
رغم أهميتها في متابعة نتائج المراجعة وتصحيح الأخطاء .

(٨) عدم كتابة الخبرات المتخصصة في مجال التدقيق بشكل مام ، وفسي
مجال التدقيق الشامل بمفهوم الحديث بصلة خاصة .

(٩) يلخص نظام العمل بالديوان أن يرفع تقاريره إلى الجهات المسئولة في مدة أقصاها نهاية الشهر التاسع للسنة المالية التالية ، ويعتقد الباحثان أن هذه المدة أكثر مما يجب (ويرتبط طلبها لقد كثير من المزايا والفوائد) التي يمكن أن تتحقق لوكالات (هذه المدة أقصر من ذلك) ، ولا شك أنه كلما طالت فترات الملاحظات التي يتضمنها التقرير بأعتبارها وظيفة سلطاته أهميتها ، لقد تتكرر نفس الملاحظات خلال السنة التالية لعدم اتخاذها في الاعتبار .

((خاتمة البحث))

قام البحث على نرض أساسى نحوه أن غياب تطبيق المفهوم الحديث للتدقيق هو السبب الاساسى لانخفاض مستوى التقارير التى يعدها ديوان العراقة العام ما يحد من الاستفادة منها .

ونظرا لأهمية التقارير فقد هدف البحث الى تقديم عدد من الاقتراحات التي تعالج نواحي القصور فيها في ضوء كل من الضوابط العلمية والظروف البيئية ، واقتراح نموذج عام لما يجب أن تكون عليه هذه التقارير وفقاً للمفهوم الحديث للتدقيق الشامل . ولذلك اقتضى الأمر أن يعرض البحث أحدث ما توصلت إليه الدراسات فيما يتعلق بمفهوم التدقيق ثم يقدم عرضاً موجزاً وجديداً للإجراءات والقواعد العلمية والعملية لاعداد التقارير ، وينتقل بعد ذلك الىتناول ديوان العراقة العامة في المملكة العربية السعودية باعتباره أهم أجهزة الرقابة الخارجية ، وأخضاع عملية التدقيق - من حيث اسلوب العمل والتقارير - التي يقوم بها لدراسة انتظامية في ضوء التناول السابق لما يجب أن يكون .

ولقد اعتمدت الدراسة على الأسلوب النظري والتطبيقى الميداني حيث تم الاطلاع على قدر كاف من المصادر النظرية ذات الصلة بموضوع البحث من كتب علمية وطباقط المجتمعات الالكترونية وال محلية المهمة بالتدقيق .

ولقد تم الحصول على نماذج لتقارير المراجعة التي يعدها مفتشو ديوان العراقة العامة السعودى ومجموعة من المطباقط الخاصة بعملية المراجعة التي يقوم بها مفتشوه ، وتم اجراء عدة مقابلات مع بعضهم وروسا منهم وطنين ومتعاقدين للحصول على المعلومات الخاصة بالجوانب التطبيقية والعملية في عملية التدقيق ، وان اكتفى ذلك صعوبات في الحصول على بعض هذه المعلومات على نحو ما اشير اليه في مقدمة البحث .

ولقد دوصل البحث الى النتائج التالية :

(١) لم يعد مفهوم التدقيق ظالما على التدقيق المالي بل ان التدقيق المالي يعتبر حداً أدنى لما يجب أن يكون عليه التدقيق طبقاً لمفهوم الحديث حيث أضيف إلى ذلك مستويان ومجalan آخران لعملية التدقيق يتمثلان في تدقيق الاقتصاد والكفاءة من جهة ، وتقدير مدى فعالية تحقيق الأهداف والناتج من ناحية أخرى ، وقد زاد ذلك من أهمية التدقيق كـأداة أساسية من أدوات التحليل الانتقادي العام لعمل المنظمات .

(٢) لا يعني ما نقدمه أن تطبيق التدقيق بالمفهوم الحديث أمر واجب أو ممكن في كل الحالات ، فبالنسبة لبعض أنواع المصارف ذاتية القيمة متلازماً أنه تطبيقه ليس بأقلفة والعائد لا يمكن من المنطقى تطبيق هذا المفهوم حيث لا تبرر نتائج تطبيقه الوقت والمجهود الذين يمكن أن يبذلا في هذه الحالة .

ومن ناحية أخرى فإن بعض جوانب مستوى المراجعة الإضافيين (الاقتصاد والكفاءة والفعالية) تواجه صعوبات في تحديد المعايير لبعض الأنشطة ، وإن أمكن الاستعانة ببعض المؤشرات العامة في هذا الشأن والتي تكون بدورها مقدمة لوضع معدلات خاصة للتعديل والتطوير كمساواة هناءك إلى ذلك سبيل .

بناً على النتائج السابقتين فإنه يمكن القول أن غياب تطبيق المفهوم الحديث للتدقيق راجع بصفة أساسية إلى صعوبة تطبيق هذا المفهوم من الناحية الومالية .

(١) أمكن عرض نتائج لأهم إجراءات وقواعد اعداد التقارير وفظ للمفهوم الحديث للتدقيق تتضمن فيما يتعلق بالإجراءات ، تحديد نوع التقرير وتحضير الأوراق والملفات والقوائم التي ستخضع للتدقيق ، وتسجيل النقطات التي يتوقع المراجع حاجته إليها عند اعداد التقرير ، ووضع دليل خاص بكيفية كتابة التقرير وعدد نسخه وكيفية تداولها واعداد مسودة التقرير .

وفيما يتعلق بقواعد اعداد التقرير فقد أمكن تقسيمها الى قواعد شكلية وقواعد موضوعية حيث تتضمن الشكلية منها كتابة التقرير على الأوراق الرسمية لجهاز الرؤبة ، وحسن اختيار عنوانه والموضوع والبساطة في الصياغة والاختصار ، بينما تتضمن القواعد الموضوعية كل من المرونة والدقة وتحري العناية المهنية والموضوعية وبيان الفترة المعد فيها والاصح عن نقط الضعف الجوهرية في نظم المراقبة الداخلية والقيود التي تعرّض لها المراجع ومدى التزام الوحدة محل المراجعة بالقواعد النظامية ثم عرض الرأي المهني في التقارير والقوائم التي خضعت للفحص والجوانب الإيجابية والسلبية التي أسف عنها .

ولقد كشفت الدراسة التطبيقية الميدانية عن نتائج أخرى وذلك على النحو التالي :-

(٢) رغم ما يوحى به منطق مرسوم انشاء ديوان المراقبة العامة بالعملة العربية السعودية خاصة المواد (١، ٢، ٣، ٨) من الصفة الاستقلالية والحيادية للديوان الا أن واقع الممارسة العملية يؤكد ضعف هذه الصفة ، فقصارى القول أنه منذ تعلميات وزارة الطالبة والاقتصاد الوطني بشكل أساسى ، والتي ينصب اهتمامها على المراجعة العالمية ، وقد تفرض ذلك ضرورات التطبيق العملي باعتبارها جهة اختصاص في مجالات معينة ، ووزارة التجارة مثلاً في مجالات أخرى .

(٣) يشير فحص محتويات تقرير ديوان المراقبة الى ما يلى :
أ - عدم وجود نمط لمسميات التقرير ولا لأجزائه .
ب - عدم تعرض التقرير لنظم المراقبة الداخلية وأجهزة الادارة بالفحص والتقييم .

جـ- اقصار التدقيق على الجوانب المالية دون النظر الى أي من مستويات التدقيق الذين أضافهما المفهوم الحديث للتدقيق ، وفي مقدمة أسباب ذلك عدم سايرة تبويب الموازنة العامة للدولة لخدمة أغراض الرقابة الحديثة وتقدير الأداء ، وعدم ملاءمة التبويب الحالي لحسابات الحكومة وأسس القياس المحاسبي المتبعه ، وما ترتب على ذلك من قصور عن توفير معايير الأداء الملائمة لقياس عناصر الكفاءة والفعالية ، بالإضافة الى عدم الرزام مفتشي الديوان بفحص وتقدير هذه العناصر أصلـا .

- (٦) الاعتماد على المركبة المكانية لعمليات المراجعة حيث تم بعثات الدبيان
ويمكن تسجيل الملاحظات التالية بهذا الشأن :

 - ١ - تأثير إرسال الجهات محل التدقيق لمحرراتها إلى مقر الدبيان أحياناً
 - ب - طول المدة التي تظل هذه المحررات تحت الفحص خلالها .

وتحصل هذه الملاحظات تعرضاً المحررات للتلف أو فقد وفوات وقت الاستفادة من تدقيقها.

- (٦) ارتفاع الحد الأقصى الزمني لارسال الدموان تمايز التدقق الى الجهات المسؤولة حتى الشهر التاسع من السنة المالية التالية.

- (٨) عدم الاهتمام بالمناقصات بين الدواوين والجهات محل التدقيق لدرجة يمكن القول أن هذه المناقصات غير كافية .

- (٩) انخفاض كفاءة القائمين على التدقيق وأعداد التقارير بوجه عام ، وفيما يتعلّق بتدقيق عناصر الكفاءة والفعالية بوجه خاص . ويعتبر ذلك مطابلا تماماً للوضع بالنسبة للجهاز المركزي للمحاسبات في مصر من حيث التركيز من قبل مفتشي الجهاز على أعداد تقارير تمثيل نتائج التدقيق الطالبي دون الأخذ في الاعتبار تقييم أداء الوحدات الخاضعة لرقابة الجهاز

وقياس عناصر الكفاءة والفعالية فيها ، ومن الأسباب الرئيسية لذلك نقص
الكفاءات من العاملين في الجهاز في هذا المجال وانخفاض قدرات
الموجودين حالياً .

ويمكن القول أن ظروف العمل ونقص عدد الكفاءات المؤهلة لاعداد
التقارير يعتبران كذلك من أسباب انخفاض مستوى هذه التقارير ، ولقد
اهتدى البحث إلى التوصيات التالية :

أولاً : نظراً لأن تبعية الديوان رسمياً إلى مجلس الوزراء لا تتعدى التبعية
النظيرية ، فمن الأفضل من وجهة نظر الباحثين أن يتم ما يلى :

١ - انشاء مكتب ثابع للمفتشية العامة التي تتبع بدورها النائب الثاني
لرئيس مجلس الوزراء يختص بتلقي تقارير الديوان عند الضرورة ويحول
المكتب ما يراه إلى جهات الاختصاص ثم يتابع ما يرى أنه يستوجب
هذه المتابعة .

بـ - انشاء وحدة أو وحدات متابعة بالديوان للاتصال والتنسيق مع
مكتب المتابعة بالمفتشية العامة بالإضافة إلى بذل مزيد من العناء
باجراء ومتابعة المناقشات بين الديوان والوحدات فيما يستلزم
هذه المناقشات ، لما لها من أثر في تفسير الموقف وتحصين
الأوضاع محل المناقضة ويمكن أن يتم ذلك من خلال دفتر متابعة
يتضمن بها نات عن الوحدة ، النشاط ، الجهة ، فترة التدقيق ،
ناريخ التدقيق ، الملاحظات .

ثالثاً : وجوب خفض الحد الأقصى لفترة إرسال الديوان تقاريره إلى الجهات
المسؤولة من تسعه شهور من السنة التالية إلى ثلاثة شهور على الأكثر ،
حتى لا تفقد ملاحظات التقرير أهميتها الوظيفية بالنسبة للسنة المالية
الثالثة .

رابعاً : انشاء مكاتب ثابعة للديوان في المناطق المختلفة بالسلطة (ولتكن على
مستوى عواصم المناطق) على أن يتم تجهيزها بالأدوات المكتبية الازمة
للعمل ، مع نظام ييسر حفظ واسترجاع البيانات والمستندات عند الرغبة

في ذلك ، وأن ينتدب إلى هذه المكاتب عدد ملائم من مفتشي الديوان
برئيس لمجموعتهم لاجراء التدقيق الخاص بالوحدات التي تخضع للتدقيق
وذلك ضماناً لعدم نقد أو تلف المستندات وتجنبنا للتأخير ، لأن فسـى
ذلك توزيع لعبـا العمل ومن ثم تخفيـه وسرعـة انجازـه .

ولا شك أن نظام الدوام الرسمي الأسبوعي بالملكة يتيح لها إمكانات اتصال واسعة، إذ وبهم، مع اقتراح بدلات واقامة مشجعة لانظام العمل على هذا النحو، ووضع نظام للتبادل بين مجموعات المفتشين على مستوى المملكة بين المكاتب الفرعية حفاظاً على حماية هم ودوره الاحترافي، آثار لأى علاقة غير مرغوبية مع الجهة محل التدقيق، وتشجيعاً للمنافسة والمحاسبة بينهم.

رابعاً : وضع أسلوب أو نظام عمل في هذه المكاتب يحقق التدقيق الوقائي خلال السنة على الوحدات الخاصة للرقابة لأن يخطط لزيارة مفتشي الديوان لهذه الوحدات كل ربع سنة مثلاً مرة على الأقل زيارات استطلامية تمنع وقوع الأخطاء أو الانحرافات قبل أن يستفعل أمرها في حالة الانتظار إلى آخر السنة ، ولا شك أن ذلك يفيد أنها في تحديد نقاط أولى بالتركيز عند التدقيق النهائي ، كما يسرر أعداد مسودة التقرير .

خامساً: اعادة النظر في تسيير الموارنة العامة للدولة وبالتالي الوحدات الحكومية الخاضعة لرقابة الديوان ، بتحويلها الى موارنة برامج وأداء مما ييسر تحقيق مناصر الكفاءة والاقتصاد والفعالية ما أمكن .

مادداً: أن يمتد التدقيق الذي يجريه مفتشو الديوان إلى أنظمة الرؤابة الداخلية
نظراً لما يترتب على ذلك من تحديد أبعاد واطار وحجم التدقيق النهائي
الخارجي .

سابعاً: عمل نماذج نمطية لتقرير التدقيق المادى عن هيئة المراقبة العامة كجهاز رقابة خارجية للوحدات والجهات الخاضعة له مع مراعاة الجوانب التالية :-

١ - الأخذ في الاعتبار الوحدات المتشابهة النشاط على أن تترك فرصة للتغيير الطفيف الذي يستلزم نشاط الوحدة حتى يمكن (نتيجة للاستقرار النسبي في شكل ومحطيات التقرير) اجراء المقارنات سواء على مستوى الوحدة لعدة سنوات أو للوحدات متشابهة النشاط للخروج بنتائج ذات معنى تفيد في اصلاح الأوضاع .

ج - أن يتضمن التقرير كافة مستويات التدقيق الشامل بمفهومه الحديث
وان غابت المعايير فليجأ إلى المؤشرات بصفة مرحلية ولعل مما
يساعد على ذلك ما يلى :

١- توجيه نظر الباحثين الى واجح نطاق تحديد معايير التدقيق للمستويين الجدد: .

٢ - اعداد دليل شامل ومتكملا يحتوى على كافة ما يتم التوصل اليه من المعاير أو المؤشرات أو المعدلات التي يمكن لمحققى الديوان استخدامها عند قيامهم بتحقيق الأنشطة المختلفة للجهات الخاصة لرقابة الديوان ، وعند كتابة التقارير النهائية للتحقيق . كما يفضل تقسيم هذا الدليل الى عدة أقسام يتضمن كل منها نشاط معين (صحة ، تعليم ، صناعة ، تجارة ... الى غير ذلك) ، كما يراعى توزيع نسخ الدليل على المفتشين القائمين بالتحقيق في الديوان . ويلزم لزيادة الفائدة من هذا الدليل تعديل ما يحتويه من معدلات أو مؤشرات كل فترة عندما يتطلب الأمر ذلك لتنتمى مع التغير والتطور المستمر في المعدلات والمؤشرات المعملية والعالمية ، ومسعى أي متغيرات أو ظروف أو أحداث قد تتطلب ذلك التعديل .

٣ - العمل على رفع كفاءة العاملين في التدقيق بحيث يوفون في تطويرهم بكافة

مستويات التدقيق وخاصة ما يتعلق بتدقيق الكفاءة والفعالية ، ولعل ذلك يتحقق من خلال الاقتراحات التالية :-

- امداد العاملين ذوى الصلة بما يستضمه التقرير من محتويات في الوحدات محل التدقيق بمعاهدي الاقتصاد والكفاءة والفعالية ، والمعايير أو المؤشرات التي تعتبر أساساً لتبنيه أو تعطيه التدقيق ذاتها .

- عقد دورات تدريبية ملهمة وعملية للمفتشين العاملين تتضمن بشكل أساسى المفهوم المعاصر للتدقيق وكيفية تطبيقه ، ومتاعبهم أولاً بأول .

- أن ينضم عند الضرورة إلى فريق المراجعين مجموعة فنية فاهمة لجوانب هذين المستويين ليعبئنا على فهم المعايير الخاصة بهما وكيفية تطبيقها مع وضع تعاريف مبسطة لكل مع ذكر أمثلة تطبيقية الأمر الذي يعين فى إعداد تقرير متكملاً . ولعل الدليل السابق اقتراحة يفيد في هذا المجال .

- اعتبار المؤهل الجامعي من تخصص المحاسبة حداً أدنى للمؤهلات العلمية الالزمة لمارسة مهنة التدقيق للوطنيين السعوديين ، وبشكل اسناد الوظائف المساعدة في عملية التدقيق إلى مستوى الدبلومات الخاصة والمتوسطة والعمل على استقطاب الخبرات المطلعة بالمفهوم الحديث للتدقيق علمياً وعملاً .

- وضع نظام للحوافز بالنسبة لمفتشي الديوان يتناسب مع جهد ومسؤولية العمل التدقيقى بالمفهوم الحديث .

٤ - محاولة ايجاد نظام محاسبي وادارى موحد ومرن في نفس الوقت للوحدات مشابهة النشاط يتضمن توحيد المفاهيم والمصطلحات المستخدمة في النشاط .

هـ - العمل على اشتراك أكثر من مفتش واحد في اعداد تقرير التدقيق بحيث يتولى كل مفتش تدقيق مستوى معين من مستويات التدقيق محل المراجعة والتقييم وخاصة بالنسبة للوحدات كبيرة الحجم أو متعددة الشناط ولا شك أن ذلك ييسر اعداد التقرير العام في الوقت المناسب لـ تزداد الفائدة المرجوة منه .

وفيما يلى يعرض الباحثان نموذجا مقترحا لما يجب أن يكون عليه التقرير الذى يرفعه القائمون بالمراجعة الى رؤسائهم بالديوان .

بسم المعلم الرحمن الرحيم

صفحة رقم ()

.....	الرقم	المملكة العربية السعودية
.....	التاريخ	<u>ديوان المراقبة العامة</u>
.....	المرفقات	

"تقرير بنتائج التدقيق"

.....	عن جهة
.....	منطقة
.....	عن الفترة حتى

سعادة / نائب رئيس ديوان المراقبة العامة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد
طبقاً لتلقيهم لنا بمراجعة العمليات والأنشطة والحسابات والقوائم
والتقارير الخاصة .. يسرنا أن نرفع لكم النتائج التالية
وملاحظاتنا عليها : -

أولاً : بالنسبة للتدقيق المالي (المراجعة المالية) :

١ - أن جمع المعلومات المالية قد تمت بطريقة مشروعة وقانونية ، فيما عدا
ما يلي : -

... يحدد المراجع موضوع المخالفة وطبيعتها ان وجدت وما استند
إليه في اكتشافها والاقتراح المناسب لها ويمكن أن يحدد ذلك في
شكل جدول على النحو التالي : -

المستند تاريخه المبلغ البيان طبيعة المخالفة السنديطنوني
والأقتراحات

.....
.....
.....

صفحة رقم ()

- ٢ - أن التقارير والقوائم المالية قد فحصت وتم تدقيقها وقد مرت بصورة صادقة وموضوعية وهناك بعض الملاحظات على النحو التالي :
(ان كانت هناك ملاحظات على هذه التقارير والقوائم تذكر موضوع مع بيان أسبابها)
- ٣ - أن هناك التزاماً عاماً باللوائح والتعليمات والإجراءات المالية المحددة من قبل ، فيما عدا . . . (يحدد المرجع السنوي أو النصوص التي تمت مخالفتها وملاحظاته عليها من حيث مدى أهميتها ومدى قبول هذا التجاوز) .
- ٤ - ونوصي بشكل عام بما يلي : -
ـ (ان كانت هناك توصيات يستفاد منها في مجال عدم الوقوع مستقبلاً في الأخطاء والمخالفات) .

ثانياً : بالنسبة لتدقيق الاعتماد والكتابه :

- ١ - أن الموارد المالية والانتاجية قد تم تدبرها بطريقة اقتصادية
(لأن كانت هناك أي ملاحظات على بعض هذه الموارد نتيجة عدم مراعاة النواحي الاقتصادية لشأنها يجب ذكرها ، ولفت النظر إليها لعدم تكرارها مثل شراء أجهزة ومعدات ذات تكلفة عالية رغم وجود البديل الذي يحقق نفس الأغراض وبتكلفة أقل كثيراً . أو اللجوء إلى مصادر تعويم ذات تكلفة باهظة في حين يمكن الحصول على أفضل منها وهكذا) .
- ٢ - أن هذه الموارد عامة مستخدمة ومستغلة استغلالاً أمثلًا وفق المعدلات المحددة لها من قبل ، بيد أن هناك بعض الملاحظات :
(يحدد المرجع لأى سوء استخدام لبعض هذه الموارد أو لأى طاقات طلطة غير مستخدمة - بشرية وغير بشرية ، تحمل الوحدة أعباء لا يجر لها لو بقيت دون استغلالها والاستفادة منها) .

صفحة رقم ()

- ٣ - ترجع الأسباب الرئيسية لعدم استخدام هذه الموارد بكفاءة وبشكل اقتصادي (أن وجدت) إلى ما يلي :- (تذكر الأسباب مثل) :-
- أ - الحصول على هذه الموارد تم بطرق غير اقتصادية .
 - ب - الحصول على موارد بمواصفات غير ملائمة .
 - ج - الحصول على موارد معينة دون ما حاجة إليها .
 - د - الحصول على موارد بمواصفات خاصة دون توافر الخبراء والكفاءات اللازمة لتشغيلها وهكذا .
- ٤ - ان نظم المعلومات الادارية والمحاسبية في الوحدة حيدة أو مغذاة (مثلا) في مجال توفير المعلومات اللازمة لتخاذل القرارات والبيانات والمعلومات التي تيسر عملية الفحص والتدقيق .
- (وتحب الاشارة الى أي قصور أو نقاط ضعف في هذه النظم وأبداً الرأي فيها ان وجدت) .
- ٥ - نوصي بما يلى :
- (ان كانت هناك توصيات خاصة بهذا المستوى من التدقيق نذكر تفصيلا ، مثل أي توصيات تؤدي إلى تدنية نفقات التشغيل التي أدنى حد ممكن دون المساس بمستوى أداء الخدمة ، أو عودى إلى زيادة انتاجية هذه الموارد - البشرية وغير البشرية - أو توصيات خاصة بالحد من تنفيذ أفعال لا يرجى منهافائدة معينة أو عدم أداء نشاطات تخدم احتياجات هاشمية ... وهكذا) .
- ثالثا : بالنسبة لتدقيق فعالية تحقيق الأهداف والناتج :

- ١ - ان الناتج المطلوب والمترافق المتوقعة قد تتحقق بنسبة ٧٠٠٠٠ (يتم ذلك بالنسبة لكل نشاط أو برنامج يتم تنفيذه)

صفحة رقم ()

النهاية أو البرنامج	النتائج المتوقعة	النتائج الفعلية	النسبة (%)
.....	x	x	١
.....	x	x	ب
.....	x	x	ح
.....	x	x	الموعدة ككل

٣ - الأسباب التي أدت إلى عدم تحقيق النتائج والأهداف المتوقعة أو الفشل في تحقيقها تتمثل في
 (يتم ذكر هذه الأسباب وأهمها بدقة فإذا كان هناك تحقق مروي بالقياس للنتائج المتوقعة ولكن تبين أن هناك ظروفًا طرأة كانت يمكن أن تجعل النتائج أفضل فانه من الواجب الإشارة إليها أيضًا وذلك حتى يمكن وضع التوصيات المناسبة .)

٤ - توصى لزيادة الفعالية ولضمان تحقيق النتائج والأهداف بما يلي :
 (يتم سرد أي توصيات أو اقتراحات براها المراجع تؤدي إلى ذلك)

رائعاً : الصوريات والمعروفات أو المحددات التي وضعها المراجع بحيث
 فرضت مدى معينها لشعوب المراجعة :

المراجع المسئول	الاسم	التوقع
تعريبها في ... / ... / ...	مشروعاً أورثيا	
.....		في حالة تعدد المراجعين
.....	عضو	
.....	(عضو)	

وفي حالة موافقة واعتماد المسؤول الذي رفع إليه هذا التقرير بدليلاً على المراجعة العامة ، وبطء متفق مع المفهوم العدبي للتحقيق ، فإنه يجب أن يوجه هذا التقرير بنصه (أوبعد التعديل) إلى الجهة التي تمت المراجعة فيها بخطاب تفصيلية متوجه على النحو التالي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملكة العربية السعودية رقم
ديوان المراقبة العامة التاريخ
المرفقات

توجيه إلى المسؤول بالجهة محل التدقيق :

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد

مرفق طيه تقرير تفصيلي بنتائج التدقيق الخلى بوحدتكم ، برحمـا
النكرم بالاطلاع على ما ورد فيه من ملاحظات وآراء ومقترفات أو توصيات
و دراستها وموافقتنا بردكم عليها في مدة أقصاها ٠٠٠ / ٠٠٠ .

والله ولي التوفيق . !!!

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

نائب رئيس ديوان المراقبة العامة

تحريبا في ٠٠٠ / ٠٠٠ التوقيع ..

الاسم (.....)

وفي حالة قصور الجهات محل التدقيق في ردتها على ملاحظـات
الديوان اما بعدم الرد أو المماطلة ، أو بالردود غير المقنعة ، فإنه يمكنـ
الخطار المفتشية العامة لاتخاذ اللازم وعلى حسب المقترفات السابق الاشارة
إليها وذات الصلة بهذا الموضوع للتصرف .

الهامشي:

- (١) ادارة الابحاث الاقتصادية والاحماه ، مؤسسة النقد العربي السعودي ، التقرير السنوي عام ١٤٠٨ (١٩٨٨) ص ٢٢ .
- (٢) مجلة تجارة القصيم - صادرة عن الغرفة التجارية والصناعية بالقصيم ، العدد رقم ٢٧ - وجب ١٤٠٨ (فبراير ١٩٨٨) ص ١٣ .
- (٣) عباس زاهر ، مراجعة الحسابات الحكومية وتطبيقاتها العملية في المملكة العربية السعودية ، ديوان المراقبة العامة ، الرياض ١٤٠٣ (١٩٨٢) ص ٢ .
- (٤) د. مرسى سلامة ، مذكريات في ادارة النقل ، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة ، ط ٢ ، ١٩٨٤ ، ص ٢٠ .
- (٥) د. أحمد نور ، مراجعة الحسابات من الناحيتين النظرية والعملية ، دار المعرفة الجامعية ، اسكندرية ، ١٩٨٢ ، ص ٢ .
- (٦) د. محمد السيد سرايا ، الاتجاهات الحديثة في مجال الرقابة ، الدار الجامعية ، اسكندرية ، ١٩٨٦ ، من ص ٦٢ الى ص ٧٠ .
- (٧) See:-
- Felix pomerawz, Alfred.J.Cancellieri, Joseph B. Stevens and james l. savage, " Auditing in the public sector ", (warren, Gorham & lamont, New gork, 1976) PP. 1 - 3.
 - AICPA, " Auditing standards Established by GAO ", (Committee on relations with the General Accounting office of AICPA, New York, 1973) pp, 1- 3.
- (٨) Mortimer A.Dittenhofer, " the revised Government Audit standards " The Government Accountants Journal, (Fall I981) PP. I - 8
- (٩) Edward S. Lynn and Robert J. Freeman, " Fund Accounting, Theory and practice (Englewood cliffs, prentic Hall, Inc, New Jersey, 1974).

- (10) Paul K. Brace, Robert Elkin, D. Robinson and Harold I. Steinberg, " Reporting of service Efforts and Accomplishments " , (Paat Marwick Mitchell & Financial Accounting standards Board, library of congress catalogue card, N. 80 - 84887, 1980) p. 4.

(11) د. محمد عباس حجازى ، دليل المراجعة الحكومية في البلدان النامية ، المنظمة العربية للعلوم الادارية ، سلسلة الفكر الادارى المعاصر ، ٤٨ - الظاهرة ، مارس ١٩٧٩ ، ص ١٦ .

(12) عباس زاهر - مرجع سابق ج ١ ص ٢ .

- (13) Robert E. quinn and John Rohrbaugh, " Accompeting values Approach to Organizational Effectiveness " public productivity Review, (June 1981) PP. 130 - 131 .

- (14) Paul K. Brace, op cit.p.4.

- (15) Edward S. Lynn & Robert J. Free man, op. cit p. 777

- (16) See :-

James A. Cashin, " Hand Book For Auditors - state Government Auditing by Martin Ives " (MC Grow - Hill Book co, New York 1971) PP. 8- 2, 8 - 9.

- (17) See:-

- Robert W. Ingram, " Evaluating Efficiency in the public sector " the Government Accountants Journal,(winter 1981-1982) pp. 21 - 22.
- James E. Sorensen and Hugh D. Grove, " Cost - outcome and cost- Effectiveness Analysis:Emerging Non profit performance Evaluation techniques " The Accounting Review , (July 1977) pp. 659 - 662.

(18) عباس زاهر ، مرجع سابق ج ٢ ، ص ١٨٨ .

(19) د. عبدالفتاح الصحن ، مبادئ وأسس المراجعة على وعلا ، مؤسسة شباب الجامعة ، اسكندرية ، ١٩٨٣ ، ص ٤ - ٢ .

- (٢٠) يمكن الرجوع الى :
- د. سعد الهاوري ، الادارة ، الأصول والأسس العلمية ، مكتبة عين شمس
الظاهرة ، ١٩٨٢ ، ٤٤٦ ص .
- (٢١) د. محمد الشريف ، د. عبد العزيز الامام ، حسابات الحكومة في
السلطة العربية السعودية ، معهد الادارة العامة ، الرياض ، ١٤٠٥هـ
ص ٣٢٤ ، ٣٢٣ ص .
- (٢٢) المرجع السابق، نفس الصفحات .
- ـ عباس زاهر ، مرجع سابق ، ص ٦٥ .
- (٢٣) الجهاز المركزي للمحاسبات ، منشور طام بشأن الرقابة المالية من حيث
الطبيعة والهدف ، الادارة المركزية للرقابة المالية على الجهاز الاداري
للدولة ، نفسه ، الظاهرة ، ١٩٢٧هـ ، ٢ ص .
- (٢٤) عبد الله راشد السندي ، "بادي الخدمة المدنية وتطبيقاتها في
السلطة العربية السعودية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ / ١٩٨٦ ، بدون
ناشر ، ٢٦ ص .
- (٢٥) المرجع السابق ، ص ص ٢٦ ، ٢٢٠ .
- ـ د. محمد الشريف ، د. عبد العزيز الامام ، مرجع سابق ذكره
ص ص ٣٢٤ - ٣٢٣ .
- (٢٦) تم تصميم هذا النموذج بعد الاطلاع على مجموعة تقارير للديوان من
جهات وسنوات مختلفة وذلك بشكل ودي .
- (٢٧) وذلك بناءً على الاطلاع على عدد من تقارير التدقيق الخاصة بالديوان
و دراستها ، وبعد عقد لقاءات شخصية متعمقة مع عدد من مفتشي
الديوان من أصحاب الخبرة التي لا تقل عن عشر سنوات في مجال التدقيق
في أجهزة الرقابة الخارجية . بل ان الباحثين قد عكفا على تحليل
هذه التقارير واستطلاع رأى هؤلاء العفتين في لقاءات لاحقة للتأكد من
صحة النتائج التي توصلوا إليها ، فضلاً عن اللجوء إلى المصادر التي يتناولون
بعضها ديوان المراقبة ، مما ورد في المصادر السابقة ، وكذلك
تواجد التدقيق الشامل ، والتي أصدروها ديوان المراقبة العامة بالمرساني
١٤٠٣ (١٩٨٢م) الصفحات : ١٢١ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ .
- تم بحمد الله .